

Distr.: General
17 August 2011
Arabic
Original: English

مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد



الدورة الرابعة

مراكش، ٢٤-٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١

البند ٣ من جدول الأعمال المؤقت*

المساعدة التقنية

المساعدة التقنية المقدمة دعماً لتنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد

ورقة معلومات خلفية من إعداد الأمانة

أولاً - مقدمة

١- يعد تقديم المساعدة التقنية لتلبية ما يُحدّد من احتياجات أمراً حيوياً للتنفيذ الناجح والمتسق لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد. ومن الأهمية بمكان، عند النظر في تلبية الاحتياجات على نطاق العالم، أن توضع في الاعتبار المادتان ٦٠ و ٦٢ من الاتفاقية، الواردتان ضمن الفصل السادس ("المساعدة التقنية وتبادل المعلومات").

٢- وتقدّم ورقة المعلومات الخلفية هذه لمحة مجملة عن تنفيذ مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة للاحتياجات من المساعدة التقنية التي استُبينت منذ الدورة الثالثة لمؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد وتحدد نهجاً استراتيجياً لتلبية احتياجات المساعدة التقنية ذات الأولوية من خلال آلية لاستعراض تنفيذ الاتفاقية (آلية استعراض التنفيذ). وتقدّم الورقة أيضاً وصفاً للأنشطة التي نفذت خلال فترة السنتين الماضية، وذلك فضلاً عن التخطيط الحالي لأنشطة المساعدة التقنية التي ينفذها المكتب، والتي تتضمن، وفقاً لقرار المؤتمر ٤/٣، المبدأ الأساسي المتمثل في الحفاظ على النهج القطري،

* CAC/COSP/2011/1.



مبادرةً وتنفيذاً، لتقديم برامج المساعدة التقنية المتكاملة والمنسقة وضمان توافر موارد كافية لتلبية الاحتياجات المحددة من خلال تنفيذ آلية الاستعراض.

ثانياً- من الدوحة إلى مراكش

ألف- السياق الحكومي الدولي

٣- رحّب المؤتمر، في قراره ٤/٣ بالجهد التي يبذلها المكتب لتحليل الاحتياجات من المساعدة التقنية التي تحددها الدول الأطراف في الاتفاقية والدول الموقعة عليها في ردودها على قائمة التقييم الذاتي المرجعية، وأحاط علماً بتوصيات الفريق العامل الحكومي الدولي المفتوح العضوية المعني بالمساعدة التقنية (CAC/COSP/2009/8)؛ وشجّع الدول الأطراف والدول الموقعة على مواصلة تزويد المكتب بالمعلومات عن خبراء مكافحة الفساد؛ وشجّع الدول والمكتب على إقامة علاقات شراكة منسقة، بما في ذلك بين القطاعين العام والخاص، من أجل تعزيز فعالية الموارد اللازمة للمضي قدماً بجهد المساعدة التقنية. وقرّر المؤتمر، في قراره ١/٣، أن تتولى آلية استعراض التنفيذ مسؤولية متابعة عمل الفريق العامل ومواصلته.

٤- وقد أوصى فريق استعراض التنفيذ، في دورته الأولى المستأنفة، التي عقدت في فيينا من ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر إلى ١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠، الدول الأطراف بأن تُحدّد احتياجاتها من المساعدة التقنية، ويُفضّل أن تكون مرتّبة حسب الأولوية ومتصلة بتنفيذ أحكام الاتفاقية التي يجري تناولها في دورة الاستعراض المعنية. كما أوصى الدول الأطراف بأن تقدّم معلومات عن مشاريع المساعدة التقنية الجارية ذات الصلة بتنفيذ الاتفاقية. وقرّر الفريق أن ينظر، بالاستناد إلى نتائج عملية الاستعراض وبما يتسق مع الإطار المرجعي للآلية، في تحديد المجالات ذات الأولوية في مجال تقديم المساعدة التقنية، وكذلك في تجميع معلومات عن الاتجاهات الأوسع نطاقاً للاحتياجات من المساعدات التقنية (CAC/COSP/IRG/2010/7/Add.1)، الفقرات ٢٩-٣١).

٥- وإضافة إلى ذلك، أوصى فريق استعراض التنفيذ الأمانة (CAC/COSP/IRG/2010/7/Add.1)، الفقرة ٣٤) بأن تقوم بما يلي:

(أ) التعاون مع سائر الشركاء الشائيين والمتعدّدي الأطراف على الترويج لاستخدام الاتفاقية وآلية الاستعراض الخاصة بها كأداة لوضع برامج المساعدات في ميدان مكافحة الفساد؛

- (ب) إقامة شراكات مع الشركاء الثنائيين والمتعدّدي الأطراف ضماناً للفعالية والتنسيق في تقديم المساعدة التقنية ذات الصلة بتنفيذ الاتفاقية؛
- (ج) تجميع المعلومات المتعلقة بالخبرات المكتسبة والدروس المستفادة من تقديم المساعدة التقنية في مجال مكافحة الفساد؛
- (د) إدراج المعلومات المتعلقة بجوانب المساعدة التقنية في دورات التدريب الدورية التي تنظّم عملاً بالفقرة ٣٢ من الإطار المرجعي للآلية.
- ٦- وأعاد الفريق تأكيده على الطلب الوارد في قرار المؤتمر ٤/٣ والذي يقضي بأن يواصل المكتب تقديم المساعدة التقنية من أجل تنفيذ الاتفاقية، بوسائل منها تقديم الخبرة الفنية المباشرة بشأن الأنشطة المتعلقة بكل من السياسات وبناء القدرات من خلال برنامج المكتب المواضيعي الخاص بتدابير مكافحة الفساد والجريمة الاقتصادية، وكذلك في برامج المكتب الإقليمية، حيثما كان مناسباً، باستخدام الطائفة الواسعة من أدوات المساعدة التقنية الخاصة به (CAC/COSP/IRG/2010/7/Add.1، الفقرة ٣٥).
- ٧- ونظر فريق استعراض التنفيذ، في دورته الثانية، التي عقدت في فيينا من ٣٠ أيار/مايو إلى ٢ حزيران/يونيه ٢٠١١، في مذكرة بشأن تضمين المساعدة التقنية في عملية الاستعراض (CAC/COSP/IRG/2011/3)، اشتملت على تحليل للردود على قائمة التقييم الذاتي المرجعية بخصوص الفصل الثالث (التجريم وإنفاذ القانون) والفصل الرابع (التعاون الدولي) وسلّط الضوء على الاتجاهات المواضيعية التي حدّدت باعتبارها من الاحتياجات ذات الأولوية للمساعدة التقنية. وفي تلك المرحلة المبكرة من دورة الاستعراض، ومع أخذ الاستعراض الأولي في الاعتبار، برزت الحاجة إلى أنواع معينة من المساعدة: (أ) ملخصات الممارسات الجيدة والدروس المستفادة؛ (ب) التشريعات والمعاهدات والترتيبات والاتفاقات النموذجية؛ (ج) المساعدات الميدانية التي يقدمها الخبراء في مجال مكافحة الفساد أو الخبراء ذوو الصلة؛ (د) المشورة القانونية؛ (هـ) وضع خطة عمل للتنفيذ. واتفق الفريق على ضرورة المضي في إجراء تحليل تفصيلي للاحتياجات من المساعدة التقنية التي تُحدّد عن طريق عملية الاستعراض من أجل تقديم توصيات ملموسة بشأن ما يتعلق بالمساعدة التقنية من مسائل تخصّ السياسات العامة والعمليات (CAC/COSP/IRG/2011/4، الفقرة ٤١) وعلى أن يستند هذا التحليل على التقارير القطرية النهائية، بمجرد الفراغ منها.
- ٨- وأخيراً، أشير إلى أنه في حين أن تركيز الفريق ينبغي أن ينصبّ على ترتيب الاحتياجات المحدّدة من خلال آلية الاستعراض حسب الأولوية وضمان تليتها، فإنّه ينبغي

مواصلة تناول الاحتياجات إلى المساعدة التقنية في مجالات خارجة عن نطاق دورة الاستعراض الحالية، مثل استرداد الموجودات وغيرها من الاحتياجات المستجدة، ضمن أطر منها الأنشطة والمبادرات الإقليمية والدولية القائمة (CAC/COSP/IRG/2011/4، الفقرة ٤٥).

باء- المساعدة المقدمة لتحديد الاحتياجات من المساعدة التقنية

٩- حسبما يرد مفصلاً في ورقة غرفة اجتماعات أعدتها الأمانة لاجتماع الفريق العامل الحكومي الدولي المفتوح العضوية المعني بالمساعدة التقنية، المعقود في فيينا يومي ٣ و٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩، يمكن النظر إلى وسائل تقديم المساعدة التقنية إلى الدول الأطراف بنجاح بغية دعم جهودها الرامية إلى الامتثال لاتفاقية مكافحة الفساد على أنها عملية ثلاثية المراحل. والمرحلة الأولى هي تحليل الاحتياجات التي ينبغي الوفاء بها لضمان الامتثال. وفي إطار آلية استعراض التنفيذ، تنطوي هذه المرحلة على تقييم منتظم لقوانين ولوائح وتدابير مكافحة الفساد من حيث علاقتها بمواد الاتفاقية وصلاحياتها العملية والمؤسسية. وتوفر قائمة التقييم الذاتي المرجعية التي وضعتها الأمانة أداة واسعة النطاق وذات بُعد تشاوري تستند إلى عملية قطرية الملكية، من أجل استعراض ما هو موجود ومساعدة البلد المعني على تقرير ما إذا كان إطاره التشريعي والمؤسسي يمثل امتثالاً تاماً لمواد الاتفاقية. وتنطوي المرحلة الثانية على تحديد الأولويات فيما يتعلق بتكييف القوانين والإجراءات الإدارية للاتفاقية ومن ثم وضعها موضع التنفيذ. وتنطوي هذه على عامل محدد لبناء القدرات بغية ضمان ملاءمة المهارات والآليات لبلوغ تلك النتائج. أما المرحلة الأخيرة فهي تلبية الاحتياجات من المساعدة التقنية التي حددها الدولة الطرف المعنية من أجل تفعيل الإطار التشريعي والمؤسسي المعمول به في مجال مكافحة الفساد.

١٠- وخلال السنة الأولى من دورة الاستعراض الأولى وإعمال آلية استعراض التنفيذ التي تشمل الفصلين الثالث والرابع من الاتفاقية، خضعت ٢٦ دولة من الدول الأطراف للاستعراض. وفي إطار التحضير لعملية الاستعراض، نظم المكتب ونفذ برامج تدريبية لجهات الاتصال المعيّنة والخبراء الحكوميين من خلال ثمان حلقات عمل تدريبية^(١) إقليمية أُطلعت

(١) كانت حلقات العمل التدريبية الإقليمية كما يلي: للبلدان الناطقة باللغة الفرنسية في أفريقيا، عُقدت في داكار في أيلول/سبتمبر ٢٠١٠؛ للبلدان شمال أفريقيا والشرق الأوسط، عُقدت في الرباط في أيلول/سبتمبر ٢٠١٠؛ للبلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي، عُقدت في مدينة بنما في أيلول/سبتمبر وتشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠؛ للبلدان الناطقة باللغة الإنكليزية في أفريقيا، عُقدت في بريتوريا في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠؛ للبلدان آسيا والمحيط الهادئ، عُقدت في جاكرتا في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠؛ للبلدان الناطقة باللغة الروسية، عُقدت في موسكو في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠؛ ودورتان تدريبيتان عُقدتا في فيينا في عام ٢٠١٠.

فيها جهات الاتصال في الدول المستعرضة والخبراء الحكوميين على أحكام الاتفاقية ذات الصلة ومنهجية عملية الاستعراض. وقد نُفذت عدّة برامج تدريبية مخصصة للدول الأطراف بناءً على طلبها. وخلال السنة الثانية من الاستعراض، سوف تخضع ٤١ دولة من الدول الأطراف للعملية ذاتها، وسيُنظّم المكتب حلقات عمل تدريبية مماثلة. وإضافة إلى ذلك، قدّمت المساعدة إلى عدة دول على استكمال قائمة التقييم الذاتي المرجعية لضمان الحصول على ردود شاملة. وأخيراً، طُوّرت نسخة محدّثة من برامجة القائمة المرجعية وطُرحت تدريجياً من أجل معالجة وحل عدة مسائل تقنية، وتيسير عملية الاستعراض وتعزيز سهولة استعمال البرامجة وفعاليتها.

١١- وتُشجّع الدول الأطراف في الاتفاقية التي ليس من المقرر خضوعها للاستعراض في السنة المعنية على إجراء عملية استعراض طوعية من خلال تطبيق قائمة التقييم الذاتي المرجعية. ويمكن أيضاً أن يوسّع نطاق هذا الاستعراض ليشمل الفصلين الثاني والخامس من الاتفاقية، من أجل اتباع نهج شامل لتحديد الاحتياجات من المساعدة التقنية بغية تنفيذ الاتفاقية بأكملها. وقد بدأت عدّة جهات من مقدمي المساعدة التقنية في استخدام الاتفاقية كإطار لأعمال ذات أهداف مُحدّدة على الصعيد القطري. وتمشياً مع هذا المنظور، قام برنامج الأمم المتحدة الإنمائي والمكتب المعني بالمخدرات والجريمة، بالتعاون مع وكالة التعاون التقني الألمانية ومعهد بازل للحوكمة ومعهد الدراسات المتعلقة بالحوكمة (بنغلاديش)، في عام ٢٠١٠ بإعداد "مذكرة إرشادية بشأن التقييم الذاتي لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد: تجاوز الحد الأدنى"، توفّر منهجية لإجراء تحليل شامل لنظم مكافحة الفساد بإشراك طائفة واسعة من أصحاب المصلحة ومن خلال دراسة التشريعات والقدرات العملية. وتوفّر المذكرة الإرشادية الدعم لعملية استعراض تنفيذ الاتفاقية، وتساعد البلد على الاستعداد لآلية استعراض التنفيذ وتسهم في الإصلاحات الوطنية في ميدان مكافحة الفساد. ويجري المكتب حالياً تحليلاً شاملاً للثغرات في إكوادور ومالي وناميبيا، بناءً على طلبها، وقد تلقى طلباً رسمياً لإجراء تحليل مماثل من جمهورية تنزانيا المتحدة.

جيم- تيسير تقديم المساعدة التقنية من خلال استخدام قاعدة البيانات الخاصة بخبراء مكافحة الفساد

١٢- أنشئت قاعدة بيانات بشأن الخبرة الفنية في مجال مكافحة الفساد من أجل تلبية الاحتياجات من المساعدة التقنية التي تحددها الدول الأطراف. وقد رشحت الدول الأطراف حتى الآن أكثر من ١٦٢ خبيراً في مكافحة الفساد، ومن المتوقع أن يزداد هذا العدد. ووفقاً

لتوصية الفريق العامل المعني بالمساعدة التقنية، أعدت الأمانة نموذج بيان سيرة ذاتية وزّع على الدول الأطراف لمساعدتها في عملية الترشيح. ويجب أن تكون لدى الخبراء المرشّحين خبرة في جانب واحد أو أكثر من جوانب الاتفاقية ومعرفة بها. ويُعطى الاعتبار الواجب لتنوع النظم القانونية العالمية، وكذلك لمبدأ التوزيع الجغرافي العادل.

١٣- وفي الوقت الراهن، يمكن للدول الأطراف في الاتفاقية والدول الموقعة عليها أن تقدّم معلومات عن خبراء مكافحة الفساد الوطنيين عبر موقع المكتب الشبكي لإدراجها في قاعدة البيانات. ويسمح ذلك للدول بإضافة التفاصيل ذات الصلة من المعلومات الخاصة بخبرائها أو تعديلها على الإنترنت. ولا يتسنى إلا للأمانة الاطلاع على جميع المعلومات المقدّمة من خلال هذه الآلية؛ ومن ثمّ، يتحقّق ضمان السرية. وتوفّر قاعدة البيانات لمحة عامة عن مؤهلات الخبراء تُمكن من تحديث وتصنيف مجالات خبرتهم. وتستند الأنشطة التي يضطلع بها الخبراء على مبادئ توجيهية واضحة ومنهجية مشتركة، مع أخذ الاحتياجات والمتطلبات الخاصة بكل بلد بعين الاعتبار. وستتوقف صحّة قاعدة البيانات الخاصة بخبراء مكافحة الفساد في المدى الطويل على التزام الدول الأطراف بتقديم معلومات دقيقة ومحدّثة عن الخبراء المتاحين، مما يضمن أن تظل قاعدة البيانات أداة مفيدة.

١٤- وفي سياق جهود المكتب لتيسير تقديم المساعدة التقنية، كان هناك تركيز متزايد على التعاون بين بلدان الجنوب، ويشار إليه أيضا بعبارة التعلّم فيما بين بلدان الجنوب، الذي برز كبديل أو عنصر مُكمّل لهماكل المساعدة الإنمائية ذات الطابع التقليدي.

دال- المساعدة التقنية التي يقدّمها مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة في مجالي التشريعات وبناء القدرات

١٥- منذ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩، عندما عُقدت دورة المؤتمر الثالثة، ظل المكتب يقدّم المساعدة التقنية إلى الدول بناءً على طلبها، وذلك من خلال أنشطة مُخصّصة في مجالي التشريعات وبناء القدرات وكذلك من خلال تطوير أدوات لتيسير تقديم المساعدة في الميدان. وتتعلّق المساعدة المقدمة بمسائل لا يقتصر تناولها على الفصلين الثالث والرابع من الاتفاقية، اللذين يجري استعراضهما حاليا، بل أيضا الفصل الثاني (التدابير الوقائية) والفصل الخامس (استرداد الموجودات).

١٦- وقُدّمت المساعدة في إطار البرنامج المواضيعي بشأن تدابير مكافحة الفساد والجريمة الاقتصادية، بالاستناد إلى العناصر ذات الصلة في استراتيجية المكتب للفترة ٢٠٠٨-٢٠١١.

ويشير البرنامج المواضيعي أيضا إلى أنشطة مكافحة الفساد التي تُنفذ ضمن إطار البرامج الإقليمية ذات الصلة.

١٧- وقد وضعت برامج لشرق أفريقيا (تشمل الفترة ٢٠٠٩-٢٠١٢) وشرق آسيا والمحيط الهادئ (تشمل الفترة ٢٠٠٩-٢٠١٤) ومنطقة الكاريبي (تشمل الفترة ٢٠٠٩-٢٠١٢) والدول العربية (تشمل الفترة ٢٠١٠-٢٠١٤) وجنوب شرق أوروبا (تشمل الفترة ٢٠٠٩-٢٠١٢) وغرب أفريقيا (تشمل الفترة ٢٠١٠-٢٠١٤) ووُضع في الآونة الأخيرة برنامج لأفغانستان والبلدان المجاورة (يشمل الفترة ٢٠١١-٢٠١٤) وبرنامج لمنطقة الجنوب الأفريقي (يشمل الفترة ٢٠١١-٢٠١٤). والأهداف الرئيسية لنهج البرامج الإقليمية هو ضمان ما يلي: (أ) ملكية البلدان الشريكة الكاملة من خلال مواءمة السياسات والأولويات الإقليمية والوطنية؛ (ب) إطار مفاهيمي وعملي متكامل لنقل معارف المكتب وخبرته الفنية على الصعيدين الإقليمي والوطني؛ (ج) الخروج من نهج مجزأ للمشاريع إلى نهج برنامجي؛ (د) تعاون وتخطيط أكثر فاعلية مع هيئات الأمم المتحدة الأخرى؛ (هـ) تنسيق وثيق مع الجهات المانحة الثنائية والمتعددة الأطراف الأخرى ومع مقدمي المساعدة الإنمائية.

١٨- وتتكامل البرامج المواضيعية والإقليمية تكاملا تاما وتتعاقد. ففي حين تهدف البرامج الإقليمية إلى تجسيد الطابع الترابطي للعمل الذي ينهض به المكتب على الصعيد الميداني، تُجسد البرامج المواضيعية كامل أنشطة المكتب في ميدان محدد. وبينما تعمل البرامج الإقليمية بوصفها وسيلة للتنفيذ وبناء الشراكات في الميدان، فإن البرنامج المواضيعي يتيح بنية شاملة للاستخدام في العناصر ذات الصلة من البرامج القطرية. ويُنفذ البرنامج المواضيعي بشأن الفساد جنبا إلى جنب مع الجهود الجارية في هذا المجال لضمان الاتساق والتماسك في نهج المكتب البرنامجي.

١- المساعدة المخصصة لتلبية الاحتياجات في مجالي التشريعات وبناء القدرات

(أ) تنفيذ البرنامج العالمي "صوب نظام عالمي فعّال لمكافحة الفساد"

١٩- خلال الفترة ٢٠١٠-٢٠١١، جرت تلبية العديد من الاحتياجات من المساعدة التقنية لمكافحة الفساد - ولا يزال ذلك جاريا - من خلال البرنامج العالمي "صوب نظام عالمي فعّال لمكافحة الفساد"، الذي يُمكن المكتب من توفير التوجيه المهني وتقديم المشورة والخبرة الفنية إلى الدول الأطراف، بناءً على طلبها.

٢٠- وخلال الفترة من كانون الثاني/يناير ٢٠١٠ إلى حزيران/يونيه ٢٠١١، قدّم المكتب الخبرة والمساعدة التقنية بما يتماشى مع الاتفاقية إلى إثيوبيا والأردن وأفغانستان وإكوادور وألبانيا والإمارات العربية المتحدة واندونيسيا وأوزبكستان وإيران (جمهورية - الإسلامية) والبرازيل وبنما وبوتسوانا وبوليفيا (دولة - المتعددة القوميات) وبيرو وتايلند وتركمانستان وتيمور-ليستي والجلبل الأسود والجمهورية العربية الليبية وجمهورية الكونغو الديمقراطية وجمهورية ترازيا المتحدة وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقا والرأس الأخضر ورومانيا وزامبيا وساموا والسنغال وسوازيلند وسيشيل وشيلي وصربيا والعراق وغانا وفانواتو وفييت نام وكازاخستان وكولومبيا وكينيا ولبنان وليبيريا ومالي ومصر والمغرب وملديف وموريتانيا وناميبيا ونيبال ونيجيريا والهند وهندوراس واليمن. كما قدّمت المساعدة التقنية إلى جنوب السودان. وقدّمت المساعدة التقنية على الصعيد الإقليمي أيضا لمناطق الشرق الأوسط وشمال أفريقيا؛ وشرق ووسط أفريقيا والجنوب الأفريقي؛ وأمريكا اللاتينية؛ وغرب البلقان.

٢١- وأصبحت ست دول من الدول التي تلقت تلك المساعدة (بوتسوانا وتايلند وجمهورية الكونغو الديمقراطية وفانواتو ونيبال والهند) أطرافا في الاتفاقية خلال الفترة قيد الاستعراض، وقدّم المكتب الدعم إلى تلك الدول، في أثناء عملية التصديق وبعدها.

٢٢- وتُنفَّذ معظم أنشطة المساعدة التقنية المقدّمة إلى الدول التي تطلب الدعم باتباع نهج شامل ومتعدد الجوانب. ولدى تنظيم حلقة عمل في أحد البلدان بشأن صياغة التشريعات، على سبيل المثال، تقدّم المساعدة أيضا على بناء قدرات مختلف المؤسسات المعنية وعلى ضمان توافر التدابير المناسبة لتسهيل التنفيذ الفعال، مثل وضع استراتيجية وطنية أو اعتماد مدونات لقواعد السلوك. وعلى سبيل المثال، قام المكتب، في سيشيل، في تعاون وثيق مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، باستعراض مشاريع مدونات السلوك الخاصة بالسلطة القضائية وتحقق من اتساقها مع المعايير الدولية السارية، بما في ذلك مبادئ بنغالور للسلوك القضائي. وإضافة إلى ذلك، ساعد المكتب الفريق العامل الوطني المعني بإدارة القضايا في سيشيل على تحديد واقتراح نظام فعال لإدارة القضايا لتطبيقه على الصعيد الوطني.

٢٣- وفي إطار مشروع بشأن الديمقراطيات الناشئة في أفريقيا نُفَّذ في عام ٢٠١٠ برعاية صندوق الأمم المتحدة للديمقراطية، استُخدمت الاتفاقية كإطار عام استندت إليه خطط عمل لمكافحة الفساد في توغو وليبيريا وموريتانيا، ويهدف إلى تعزيز قدرات وضع المعايير والقدرات المؤسسية لدى السلطات الوطنية من أجل الامتثال لأحكام الاتفاقية. وعقدت حلقة عمل بعنوان "تعزيز قدرات هيئات مكافحة الفساد في غرب أفريقيا (الإيكواس وموريتانيا): تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد" في داكار في حزيران/يونيه ٢٠١٠.

وحضر حلقة العمل ما يزيد على ٦٠ مشاركا، من بينهم ممثلون عن رواندا والمغرب. وخلال حلقة العمل، اعتمدت خطة عمل لإنشاء شبكة من هيئات مكافحة الفساد في منطقة غرب أفريقيا. وفي اجتماع للمتابعة عقدته اللجنة التوجيهية للشبكة في باماكو في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠، نوقش تنفيذ خطة العمل بالتفصيل.

٢٤- وإضافة إلى ذلك، وعلى سبيل المتابعة للبرنامج التجريبي الطوعي لاستعراض تنفيذ الاتفاقية، قُدِّم تمويل أولي لوضع وإطلاق أنشطة المساعدة التقنية لتلبية الاحتياجات التي حُدِّدت خلال البرنامج الاستعراض التجريبي (الذي يشمل الفترة ٢٠٠٧-٢٠٠٩)، وذلك تمهيدا لتطبيق آلية استعراض التنفيذ. وانصبَّ تركيز الأنشطة في دولة بوليفيا المتعددة القوميات على استعراض التشريعات الوطنية والأطر المؤسسية المتصلة بحماية الشهود في قضايا الفساد وكذلك على استرداد الموجودات. وشملت الأنشطة في بيرو تحليلا مفصلا للتحديات التي طُرحت للحد من الفساد في قطاع الصحة.

(ب) تنفيذ برنامج الموجهين في مجال مكافحة الفساد

٢٥- منذ عام ٢٠٠٦، عُيِّن مستشارون في إطار برنامج الموجهين في مجال مكافحة الفساد، في الأردن وبوليفيا (دولة - المتعددة القوميات) وتايلند والرأس الأخضر وطاجيكستان وكينيا، وكذلك في جنوب السودان. وقُدِّم هؤلاء المستشارون مجموعة واسعة من أنشطة المشورة في مجال السياسة العامة والمشورة التقنية والدعم اليومي لتنفيذ الاتفاقية، مثل إجراء تقييمات للثغرات وإنشاء مؤسسات مكافحة الفساد ووضع السياسات المتصلة به وتوفير التدريب في مجال التحقيقات بشأن الفساد وملاحقة مرتكبيه قضائيا، وتقديم الإرشادات بشأن التشريعات، وإسداء المشورة بشأن استراتيجيات استرداد الموجودات.

٢٦- واستؤنف برنامج الموجهين في منتصف عام ٢٠١١ من خلال تعيين مستشار في جمهورية الكونغو الديمقراطية وكذلك تعيين مستشارين على الصعيد دون الإقليمي في كينيا (لشرق أفريقيا) وبنما (لأمريكا الوسطى) وتايلند (لجنوب شرق آسيا). وسوف تُنصح شبكة الموجهين في مجال مكافحة الفساد خبرة فنية يمكن الاستعانة بها سريعا على كلا الصعيدين القطري ودون الإقليمي بغية تيسير تقديم التوجيه ميدانيا وإسداء المشورة إلى الدول الأطراف التي تطلب المساعدة على تعزيز التشريعات والمؤسسات من أجل تعزيز تنفيذ الاتفاقية.

(ج) تنفيذ برامج قُطرية شاملة لمكافحة الفساد وبناء القدرات

٢٧- نُفذت برامج ميدانية شاملة لبناء القدرات، وهي عادة ما تتضمن أيضا أنشطة تتعلق بالتدابير الوقائية واسترداد الموجودات، في عدد من البلدان.

٢٨- ففي أفغانستان، دأب المكتب المعني بالمخدرات والجريمة على تقديم المساعدة التقنية من أجل تعزيز قدرات الحكومة على تنفيذ الاتفاقية. وقُدِّم الدعم إلى المكتب الأعلى للرقابة ومكافحة الفساد. كما قُدِّمت المساعدة التشريعية لتنقيح مشروع قانون مراجعة الحسابات، ومراجعة قانون العقوبات ومشروع قانون الإجراءات الجنائية، ووضع قانون جديد بشأن هيكل وسلطات مكتب المدعي العام وقانون مكافحة الفساد. وإضافة إلى ذلك، ظلّ المكتب المعني بالمخدرات والجريمة يعمل على نحو وثيق مع مكتب المدعي العام في وضع وتنفيذ مدونة قواعد سلوك لأعضاء النيابة العامة. وعقب اعتماد مدونة قواعد السلوك، أطلق المكتب المعني بالمخدرات والجريمة برنامجا تدريبيا لأعضاء النيابة العامة الأفغان في جميع أرجاء البلد. وقد دُرِّب حتى الآن أكثر من ٦٠٠ ١ من أعضاء النيابة العامة في جميع أنحاء أفغانستان. وقُدِّمت مساعدات إضافية إلى وزارة الداخلية على تنقيح مدونة قواعد السلوك الخاصة بالشرطة؛ وتعكف وزارة الداخلية حاليا على استعراض المشروع. وإضافة إلى ذلك، وفي تعاون وثيق مع معهد الأمم المتحدة الأقليمي لأبحاث الجريمة، يُقدم المكتب المساعدة على إعداد دليل ووضعه في صيغته النهائية ليستخدمه أعضاء النيابة العامة والقضاة الأفغان في معالجة قضايا الفساد. وقد دُرِّب، حتى الآن، ٣٠١ من موظفي العدالة، بمن فيهم قضاة وأعضاء في النيابة العامة ومسؤولون في الشرطة من كابول وقندهار وناغهار ومزار وهرات. وفي كانون الثاني/يناير ٢٠١٠، قام المكتب المعني بالمخدرات والجريمة، في شراكة مع المكتب الأعلى للرقابة ومكافحة الفساد، بإصدار دراسة عن حالات الرشوة وسماتها في أفغانستان. وبدعم من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، يعمل المكتب المعني بالمخدرات والجريمة على إجراء بحوث عن الفساد في أفغانستان بهدف بناء قدرات المكتب الأعلى للرقابة ومكافحة الفساد. وخلال الفترة قيد الاستعراض، قامت مؤسسة يوريكا للبحوث والمكتب الأعلى للرقابة ومكافحة الفساد والمكتب المعني بالمخدرات والجريمة بوضع الصيغة النهائية لاستبيان خاص بدراسة استقصائية قطاعية وبإجراء الدراسة في ٢٥ مقاطعة، وهي أول دراسة استقصائية قطاعية عن الحوكمة على الصعيد المحلي. وسينصب تركيز الدراسة الاستقصائية القطاعية التالية على مجال التعليم.

٢٩- وفي إندونيسيا، يواصل المكتب المعني بالمخدرات والجريمة مساعدة المحكمة العليا وغيرها من المؤسسات على تدعيم نزاهة الجهاز القضائي وقدراته وروحه المهنية. ويدعم

المكتب أيضا مفوضية القضاء على الفساد وغيرها من المؤسسات بتنظيم دورات تدريبية متخصصة وتقديم مساعدات في مجال تكنولوجيا المعلومات ودعم تنفيذ استراتيجية مكافحة الفساد. ويجري تقديم الدعم أيضا إلى ١٥ منظمة شعبية غير حكومية من أجل شن حملة وطنية لمناهضة الفساد. وفيما يتعلق بالفساد والبيئة، يقوم المكتب بتدعيم قدرات موظفي أجهزة إنفاذ القانون والعدالة الجنائية في إندونيسيا على التحقيق في قضايا قطع الأشجار غير المشروع وقضايا الفساد المرتبطة بها وملاحقة مرتكبي تلك الأفعال قضائيا ومحاكمتهم. ويعمل المكتب أيضا مع منظمات المجتمع المدني الإندونيسية على دعم من يُسمون بـ"المتحررين الحفاة"، الذين يتعقبون جرائم الحراجة في مجتمعاتهم المحلية ويكشفونها.

٣٠- وفي العراق، دأب المكتب على الاشتراك في العمل مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي لتنفيذ برنامج شامل لتقديم المساعدة في الفترة ٢٠٠٨-٢٠١٢. وحتى الآن، أنجزت عملية تقييم ذاتي وتحليل للثغرات ودراسة استقصائية عن الحوكمة الرشيدة والنزاهة، وقُدّم الدعم لاعتماد استراتيجية وطنية لمكافحة الفساد وتشريعات مكافحة الفساد. وأُطلق مشروعان جديداً في إطار البرنامج خلال عام ٢٠١١ لدعم مفوضية النزاهة وغيرها من المؤسسات ذات الصلة على التفاعل مع السلطة القضائية من أجل حملة أمور منها تعزيز القدرات العملية في مجال استرداد الموجودات والتحقيقات المالية.

٣١- وفي نيجيريا، أنجز المكتب، بالتشارك مع الاتحاد الأوروبي، مشروعه الأكبر حتى الآن في مجال مكافحة الفساد، حيث قدّم الدعم إلى مفوضية الجرائم الاقتصادية والمالية والجهاز القضائي النيجيري. وشملت الأنشطة تعزيز تدعيم قدرات المفوضية العملية، وذلك، على سبيل المثال، بتوفير التدريب المتخصص لموظفيها ومديريها، وتوفير المعدات العملية الأساسية، وإنشاء معهد التدريب والبحث التابع للمفوضية، وإنشاء مختبر للتحليل الجنائية، وتوفير نظام عصري لتكنولوجيا المعلومات وتطبيقات قواعد بيانات متخصصة مصممة حسب الاحتياجات. كما أسفر المشروع عن توفير المساعدة لجهاز القضاء النيجيري وسائر الجهات المعنية في قطاع العدالة على تدعيم نزاهة وقدرات نظام العدالة على الصعيد الوطني وفي ١٠ ولايات نيجيرية. وأجري تقييم واسع النطاق لنزاهة وقدرات قطاع العدالة وقرّ بيانات مرجعية أتاحت قياس التقدم المحرز، وتحديد المجالات التي تتطلب المزيد من المساعدة، ووضع خطط عمل على صعيد الولايات وتنفيذها. واشتمل المشروع أيضاً على تقييمات للفساد، وتوفير الدعم لوضع استراتيجية وطنية لمكافحة الفساد، وإنشاء شبكة وطنية لمنظمات المجتمع المدني. وفي مشروع آخر، لا يزال جارياً، يساعد المكتب القطاع الخاص

النيجيري على وضع مبادئ لمعالجة السلوك غير الأخلاقي في الأعمال التجارية، وكذلك على إجراء تقييمات لمخاطر الفساد في التعامل بين القطاعين الخاص والعام.

٣٢- وفي جمهورية الكونغو الديمقراطية، اشترك المكتب مع البرنامج الإنمائي وبعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية، وفي تعاون وثيق مع السلطات الوطنية، في صوغ برنامج مشترك في مجال العدالة. ويتناول البرنامج مسائل الوصول إلى العدالة، وشفافية القضاء ونزاهته، وإصلاح السجون، والشرطة القضائية، ومكافحة الفساد. وسيُوضع برنامج الموجهين في مجال مكافحة الفساد المشار إليها في الفقرة ٢٥ أعلاه في وزارة العدل وحقوق الإنسان لتقديم المساعدة ميدانياً على تنفيذ برنامج العدالة المشتركة.

٣٣- وإضافة إلى ذلك، توجد حالياً برامج وطنية لمكافحة الفساد يجري صوغها لصالح عدة بلدان في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، كالأردن وتونس ومصر. وقد قدّم المكتب المساعدة لجهود مكافحة الفساد، بما في ذلك استرداد الموجودات، في بلدان تنتشر في جميع أنحاء الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، وذلك في تعاون وثيق مع جامعة الدول العربية وغيرها من المنظمات الدولية الأخرى وجهات تقديم المساعدات الثنائية. وأخيراً، قدّم المكتب المساعدة لبرامج مكافحة الفساد التي يجري صوغها في ألبانيا وصربيا، وكذلك في كوسوفو.^(٢) ولما كانت المسائل المتعلقة باسترداد الموجودات والتعاون الدولي والمساعدة القانونية المتبادلة لا تنفك تبرز في جميع تلك المناطق الفرعية، فسُيقدّم المكتب المساعدة والتوجيه والدعم، بناءً على الطلب.

٢- أدوات المساعدة التقنية التي تيسّر تقديم المساعدة في الميدان

(أ) وضع الأدوات والموارد اللازمة من أجل رصد معرفي في مجال مكافحة الفساد وغير ذلك من الأدوات والمواد الإرشادية

٣٤- أنشأ المكتب مكتبة للتشريعات والأحكام القضائية الوطنية المتصلة بالاتفاقية باعتبارها أداة لتعزيز تبادل المعلومات وإتاحة الاطلاع على موارد في مجال مكافحة الفساد. وتتضمن المكتبة حالياً مراجع من أكثر من ١٧٥ دولة. والهدف الرئيسي من هذه المكتبة القانونية هو جمع وفهرسة وتعميم أحدث المعارف الموثقة عن الجهود القانونية المبذولة في مجال مكافحة الفساد للمساعدة على تعزيز تنفيذ الاتفاقية وتصديق الدول عليها أو انضمامها

(2) جميع الإشارات إلى كوسوفو الواردة في ورقة المعلومات الخلفية هذه ينبغي فهمها على أنها تتوافق مع قرار مجلس الأمن ١٢٤٤ (١٩٩٩).

إليها. وتعد المكتبة القانونية جزءاً من مشروع أوسع نطاقاً يُعرف باسم الأدوات والموارد اللازمة من أجل رصد معرفي في مجال مكافحة الفساد (TRACK)، وهي عبارة عن بوابة إلكترونية على الإنترنت ومنتدى للتعاون بين الممارسين المتخصصين والمؤسسات الشريكة، تُجمع وتنشر فيها المعارف القانونية وغير القانونية عن الجهود المبذولة في مجال مكافحة الفساد واسترداد الموجودات، بما فيها دراسات الحالة والممارسات الفضلى وتحليلات السياسات العامة، وهي تحصل على الدعم من المبادرة الخاصة باسترداد الموجودات المسروقة ("ستار") وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي والمؤسسات الشريكة الأخرى.

٣٥- وعملاً بقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٢/٢٠٠٧، قام المكتب، بالتعاون مع نقابة المحامين الأمريكية في إطار مبادرة سيادة القانون، ومع معهد بحوث النظم القضائية التابع لمجلس البحوث الوطني في إيطاليا، بوضع دليل بشأن تعزيز نزاهة الجهاز القضائي وقدراته. والهدف من الدليل هو أن يكون مرجعاً للقضاة والممارسين القانونيين والمشرعين ومقرري السياسات المعنيين بتطوير وتعزيز النظم القضائية الوطنية وإقامة العدل.

٣٦- ومن خلال مشروع بشأن إجراءات مكافحة جرائم الاحتيال الاقتصادي والجرائم ذات الصلة بالهوية، وضع المكتب الأدوات اللازمة لمساعدة الدول الأطراف في تعزيز قدراتها القانونية والمؤسسية والتنفيذية من أجل مكافحة جرائم الاحتيال الاقتصادي والجرائم ذات الصلة بالهوية. وأُنجز المكتب مؤخراً دليل الجرائم المتصلة بالهوية ونشره.

٣٧- وإضافة إلى الموارد المشار إليها أعلاه، يعمل المكتب أيضاً على إنجاز كتيب عن المساءلة والرقابة والنزاهة في أجهزة الشرطة ليستخدمه مقررو السياسات ومدبرو أجهزة الشرطة.

(ب) التقييمات القائمة على الأدلة لأنماط الفساد وطرائقه

٣٨- قام المكتب، إثر استعراض المنهجيات القائمة، بتطوير وتحسين أساليب تقييم طرائق الفساد ومواطن التعرض له، مع التركيز على المنهجيات التي تتيح إجراء تقييمات كمية ومستندة إلى التجارب. واستُخدمت الدراسات الاستقصائية كأساس مفيد لوضع سياسات أفضل لمكافحة الفساد وإعداد أنشطة وبرامج للمساعدة التقنية ذات الصلة مكيفة حسب الاحتياجات. وفي أيار/مايو ٢٠١١، أُنجز المكتب، على سبيل المثال، برنامجاً للدراسات الاستقصائية عن الفساد في غرب البلقان، شمل ألبانيا والبوسنة والمهرسك والجبل الأسود وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقاً وصربيا وكرواتيا، وكذلك كوسوفو. وفي أفغانستان، اشترك البرنامج الإنمائي والمكتب في وضع برنامج شامل للدراسات الاستقصائية المتعلقة بالفساد

ونزاهة موظفي الخدمة المدنية. وفي العراق، قام المكتب والبرنامج الإنمائي، بالتعاون الوثيق مع الهيئات الوطنية لمكافحة الفساد والهيئة الوطنية للإحصاء، بوضع برنامج للدراسات الاستقصائية يرمي إلى توفير تقييم شامل لنزاهة موظفي الخدمة المدنية وظروف عملهم. وأخيراً، وفي إطار دراسة عن ضحايا الجريمة في أفريقيا، يقدم المكتب تحليلاً لتجارب السكان فيما يتعلق بالرشوة لتوفير بيانات مباشرة عن التجارب التي تنطوي على فساد في ١١ بلداً أفريقياً.

٣- تقديم المساعدة التقنية في مجالي الوقاية واسترداد الموجودات

(أ) تقديم المساعدة لمنع الفساد ومكافحته في القطاع الخاص

٣٩- استهل المكتب في عام ٢٠١١ ثلاثة مشاريع لمكافحة الفساد بدعم من مبادرة "سيمنز" للنزاهة، تركز على صلة الاتفاقية بعمل القطاع الخاص. ويهدف أحد هذه المشاريع إلى وضع برنامج عالمي للتوعية والاتصال بشأن الاتفاقية يستهدف القطاع الخاص، وإعداد وحدة تدريب نظمية أكاديمية بشأن الاتفاقية. ويرمي مشروع آخر إلى بحث فكرة إنشاء نظم لتقديم حوافز قانونية للشركات التي تبذل جهوداً في مجال النزاهة، مما يشجعها على المبادرة بالإبلاغ عن حالات الفساد الداخلية. ويهدف المشروع الثالث إلى الحد من مواطن التعرض للفساد في نظم الاشتراء العمومية من خلال استعراض القوانين والإجراءات، مع العمل على سد الثغرات المعرفية والثغرات في مجال التواصل بين إدارات الاشتراء العمومي والقطاع الخاص. وهذان المشروعان الأخيران، الجاري تنفيذهما بصفة تجريبية في المكسيك والهند، ينطويان أيضاً على أنشطة لجمع ونشر الممارسات الفضلى والدروس المكتسبة على الصعيد العالمي.

٤٠- ووضع المكتب، بالتعاون مع الاتفاق العالمي للأمم المتحدة الذي يعمل بمثابة منصة تفاعلية بين الأمم المتحدة والقطاع الخاص، أداة تعلم إلكترونية لمكافحة الفساد من أجل القطاع الخاص. وتوفر هذه الأداة المؤلف من ست نمائط تدريب تفاعلية مبنية على حالات مستمدة من الواقع بشأن الفساد، إرشادات ملموسة لأعضاء أوساط الشركات عن التطبيق العملي لمبادئ مكافحة الفساد على أساس أحكام الاتفاقية. وتسعى الأداة إلى تحقيق الهدف المزدوج المتمثل في رفع مستوى الوعي بمخاطر الفساد وتوعية القطاع الخاص بما يمكنه المساهمة به في مكافحة الفساد. وقد استُهل العمل بهذه الأداة يوم ٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠، وهو اليوم الدولي لمكافحة الفساد، وهي متاحة مجاناً على الموقع الشبكي للمكتب على العنوان التالي: <http://thefightagainstcorruption.unodc.org> (أو <http://thefightagainstcorruption.unglobalcompact.org>).

(ب) تقديم المساعدة فيما يتعلق باسترداد الموجودات

٤١ - تُقدّم المساعدة التقنية لدعم تنفيذ أحكام الاتفاقية المتعلقة باسترداد الموجودات في إطار مبادرة استرداد الموجودات المسروقة "ستار"، التي اشترك في وضعها المكتب والبنك الدولي. وقد أدت مبادرة "ستار" دوراً محورياً في دفع مسألة استرداد الموجودات إلى المراتب الأولى في جدول الأعمال الدولي وحفزت المنظمات الدولية على العمل سوياً من أجل تعزيز التعاون الدولي والمساعدة القانونية المتبادلة. وقد أُنتجت في إطار المبادرة عدة أدوات عملية ودراسات سياساتية لدعم هذا الجهد، بما في ذلك دليل للممارسين بشأن استرداد الموجودات، ودليل بشأن الإقرارات بالإيرادات والموجودات، ودليل بشأن مصادرة الموجودات دون الاستناد إلى إدانة. وإضافة إلى ذلك، نظم خبراء مبادرة ستار العديد من الدورات التدريبية الأساسية والمتقدمة، وبدأ تشغيل قاعدة البيانات المشتركة بين مبادرة "ستار" والمنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الإنتربول) والخاصة بجهات الاتصال المعنية باسترداد الموجودات، ويتواصل تطويرها.

٤٢ - وخلال الفترة المشمولة بالتقرير أيضاً، أُسُجِب في إطار مبادرة "ستار" إلى أكثر من ٣٠ طلباً للحصول على المساعدة التقنية، وقُدّم الدعم على المستويين القطري والإقليمي. فعلى سبيل المثال، شارك خبراء المبادرة في حلقة عمل بشأن استرداد الموجودات استضافتها جامعة الدول العربية في القاهرة في حزيران/يونيه ٢٠١١. وفي جميع الحالات، تُكَيّف طبيعة المساعدة لتناسب تماماً الاحتياجات المحددة للدولة الطالبة: ففي بعض الحالات يكون التركيز على الحوار بشأن السياسات وتسهيل الاتصال بين السلطات الوطنية والمراكز المالية؛ في حين ينصب التركيز في حالات أخرى على أنشطة بناء القدرات وتقديم خدمات استشارية لتقديم المساعدة على تذليل تحديات محدّدة في مجال استرداد الموجودات.

٤ - الموارد المتاحة

٤٣ - تُموّل أنشطة المكتب المتعلقة بالمساعدة التقنية لدعم تنفيذ الاتفاقية، بما في ذلك تكلفة توفير العديد من الخبراء الفنيين المطلوبين لتقديم المساعدة، من خلال مساهمات من خارج الميزانية. وقد تزايد دعم البلدان المانحة باطراد، مما يدل على الثقة المتنامية في فعالية تنفيذ البرامج.

٤٤ - وخلال الفترة من كانون الثاني/يناير ٢٠١٠ إلى تموز/يوليه ٢٠١١، أُتيح ما مجموعه نحو ٩ ملايين دولار أمريكي في شكل تبرعات لصندوق الأمم المتحدة لمنع الجريمة

والعدالة الجنائية لتمويل أنشطة المساعدة التقنية التي يديرها مقر المكتب في مجال مكافحة الفساد. ووردت تبرعات من أستراليا وألمانيا وبنما والسويد وفرنسا وكندا ولكسمبرغ والنرويج والنمسا والولايات المتحدة الأمريكية، وكذلك من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي والبنك الدولي وشركة "سيمنز". وقُدِّمت أيضا مساهمات إلى المكاتب الميدانية التابعة للمكتب لتنفيذ برامج قُطرية متعمقة لبناء القدرات.

هاء- التنسيق والتعاون في مجال تقديم المساعدة التقنية

٤٥- بغية تفادي ازدواجية الجهود وجعل نتائج مشاريع وبرامج المساعدة التقنية تعزز بعضها بعضا، يقيم المكتب شراكات مع العديد من كيانات الأمم المتحدة (بما في ذلك البرنامج الإنمائي، وإدارة عمليات حفظ السلام بالأمانة العامة، والاتفاق العالمي للأمم المتحدة، ولجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي، ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية (اليونيدو)، ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف)، وإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية بالأمانة العامة)، فضلا عن سائر المنظمات الدولية (البنك الدولي، وشبكة الحكم الرشيد المنبثقة عن لجنة المساعدة الإنمائية التابعة لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي). وإضافة إلى ذلك، يشارك المكتب في عدة مبادرات إقليمية (مثل المبادرة المشتركة بين مصرف التنمية الآسيوي ومبادرة منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي لمكافحة الفساد في آسيا والمحيط الهادئ) وآليات إقليمية لمكافحة الفساد (مثل مجموعة الدول المناهضة للفساد، التي أنشأها مجلس أوروبا)، وهي مبادرات وآليات تستلزم تعزيز تنسيق جهود المساعدة التقنية التي تشمل مختلف الجهات المعنية.

٤٦- ووفقاً لمذكرة تفاهم وقَّعت في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨، عمل المكتب والبرنامج الإنمائي معا بشكل وثيق على تقديم المساعدة التقنية في مجال الحوكمة ومكافحة الفساد دعماً للجهود الوطنية لمكافحة الفساد. فعلى سبيل المثال، اشترك البرنامج الإنمائي والمكتب في تنظيم حلقة دراسية لدول المحيط الهادئ ما قبل التصديق على الاتفاقية في ساموا في تموز/يوليه ٢٠١٠، وحلقات عمل تدريبية للخبراء الحكوميين المشاركين في آلية استعراض التنفيذ. ويخطط البرنامج الإنمائي والمكتب لترشيد أنشطة مكافحة الفساد وإعداد إطار للمساعدة الإنمائية القطرية للأمم المتحدة، كما يعملان حالياً على إعداد دورة تدريبية لمكافحة الفساد لتزويد المشاركين بالمعارف الضرورية وبالمهارات التحليلية والعملية ولتيسير إدماج عناصر مكافحة الفساد في أطر المساعدة الإنمائية.

٤٧- ويعمل البرنامج الإنمائي والمكتب أيضا على تنظيم محافل لتسهيل تبادل المعارف المتعلقة بمكافحة الفساد، تستهدف مسؤولين من المنظمات الثنائية والمتعددة الأطراف، بغية تعزيز الفهم العام للاتفاقية وبيان كيف يمكن استخدام المعرفة السليمة لمواد ومبادئ الاتفاقية كإطار لمساعدتهم في أعمالهم اليومية. وسيكون بين المسائل التي من المقرر تناولها مسألة الدعم الذي تقدمه الجهات المانحة من أجل تلبية الاحتياجات من المساعدة التقنية التي ستستبان نتيجة لعملية الاستعراض، ولا سيما كيفية ترتيب هذه العملية وتنسيقها في الإطار الأوسع لتنسيق المعونة ونماذج التمويل الخاصة بالجهات المانحة، بغية ضمان تحديد الأولويات والتسلسل السليم والتنفيذ الفعال على النحو المناسب.

٤٨- وقد ساهم المكتب بنشاط في إنشاء أكاديميات لمكافحة الفساد، توفر فرصا عديدة للتعاون في مجال برامج بناء القدرات للممارسين العاملين في مختلف القطاعات المعنية بجمع الفساد ومكافحته. وقد أنشئت الأكاديمية الدولية لمكافحة الفساد إثر مبادرة اشترك في اتخاذها المكتب والنمسا والمكتب الأوروبي لمكافحة الاحتيال وأصحاب مصلحة آخرون، وأصبحت منظمة دولية مستقلة في ٨ آذار/مارس ٢٠١١. وقد أنشئت هذه الأكاديمية لكي تكون بمثابة مركز تميز مستقل في مجال التوعية بمكافحة الفساد والتدريب على مكافحته والتواصل والتعاون بشأنه، فضلا عن إجراء بحوث أكاديمية عنه.

٤٩- ويقدم المكتب في تعاون وثيق مع حكومة بنما المساعدة على إنشاء أكاديمية لمكافحة الفساد لمنطقة أمريكا الوسطى والكاريبية، ستتبع نفس النهج في الأكاديمية الدولية لمكافحة الفساد، وتقدم برنامجا أكاديميا موحدا وحلقات عمل مكيفة حسب الاحتياجات تتناول مختلف المواضيع المتصلة بجهود مكافحة الفساد والقضايا والتحديات الإقليمية الناشئة.

ثالثا- مرحلة ما بعد مراكش

٥٠- يستند المكتب إلى توجيهات المؤتمر لكفالة بقاء المساعدة التقنية التي يقدمها مناسبة ومتوائمة تماما مع الاحتياجات المستبانة في سياق آلية استعراض التنفيذ، مع التركيز على الفصلين الثالث والرابع من الاتفاقية والاستمرار في دعم الدول الأعضاء من أجل المضي قدما في تنفيذ أحكام الفصلين الثاني والرابع من الاتفاقية قبل استعراض تلك الأحكام خلال الدورة الثانية للآلية.

٥١- ويلزم تقديم هذه الإرشادات فيما يتعلق بمحور التركيز وأساليب تنفيذ أنشطة تقديم المساعدة التقنية، وكذلك فيما يتعلق بسبل مواصلة تعزيز التنسيق والتعاون مع سائر مقدمي

المساعدات الثنائية والمتعددة الأطراف. وسيلزم أيضا حشد مزيد من الدعم المالي لأنشطة المكتب الخاصة بالمساعدة التقنية من أجل تلبية التوقعات والمطالب.

ألف- تعزيز تقديم المساعدة التقنية من خلال ترتيب الأولويات وتحديد الطرائق تضمن تلبية احتياجات الدول الأطراف

٥٢- فيما يتعلق بالمجالات ذات الأولوية للمساعدة التقنية، تجدر الإشارة إلى ظهور مجالات متعددة خلال السنة الأولى من عمل آلية استعراض التنفيذ. وبالاستناد إلى تحليل أولي لاحتياجات الدول الأطراف من المساعدة التقنية وتوصيات مختلف الأفرقة العاملة، يبدو أن من المرجح أن تُلبى احتياجات الدول من المساعدة التقنية فيما يتعلق بتنفيذ أحكام الفصلين الثالث والرابع من الاتفاقية على ثلاثة مستويات: المستوى العالمي والمستوى الإقليمي والمستوى القطري. ومن شأن هذا النهج أن يتيح فرصا كبيرة لتحقيق أقصى قدر من التأثير والفعالية والاتساق في مجال البرمجة وسيكون متمشيا مع استراتيجية المساعدة التقنية القطرية، مبادرةً وتنفيذاً، التي أقرها المؤتمر، مع المراعاة التامة للاتجاهات العالمية والإقليمية التي تستلزم تناولها من منظور أوسع.

٥٣- ويتبين من التحليل الجاري للاحتياجات من المساعدة التقنية التي حُدِّدت من خلال آلية استعراض التنفيذ أنَّ هناك حاجة شاملة لوضع أدوات وأدلة يمكن تكييفها لقوائم كل سياق أو طلب إقليمي أو قطري معيَّن. وسيشكل وضع هذه الأدوات والأدلة المحور الرئيسي لنهج عالمي. ويمكن وضع أدلة عملية وأدوات تدريبية لتيسير توفير برامج بناء القدرات للممارسين وقادة القطاعات في مجالات مستهدفة، منها الرشوة في القطاع الخاص، وحماية المبلغين، والإبلاغ عن الأشخاص، والتعاون الدولي، والتحقيقات المشتركة في مجال إنفاذ القانون. وأخيراً، يمكن تعزيز التعاون الدولي من خلال إنشاء شبكة من السلطات المركزية التي من شأنها تسهيل الاتصالات الإلكترونية وتبادل المعارف والمعلومات وتقديم الخبرات الفنية على المستويين الوطني والدولي.

٥٤- وعلى الصعيد الإقليمي، يمكن تلبية احتياجات المساعدة التقنية وتنسيقها بجملة وسائل منها الاستفادة من شبكة المكتب القائمة من المستشارين المعنيين بمكافحة الفساد، التي أوفدت أربعة مستشارين إلى المكاتب الإقليمية حتى الآن، وتخطط لإيفاد مستشار إضافي في الأشهر القادمة. ويساعد إيفاد الخبراء في مجال مكافحة الفساد على الصعيد الإقليمي على تعزيز التعاون والتنسيق على أساس الموقع الجغرافي، ومعالجة القضايا التي تنشأ إقليمياً على نحو أفضل، وتقديم المساعدة التقنية بسرعة للدول الأطراف. ومن شأن انتداب خبراء مكافحة الفساد على

الصعيد الإقليمي أن يساعد أيضا في إقامة آليات إقليمية لتنسيق جهود مكافحة الفساد من أجل السلطات الوطنية، التي يمكن أن تشارك في أنشطة التعاون الدولي والتحقيقات المشتركة وتبادل البيانات وفي تيسير عمل تلك الآليات. ويمكن للخبراء أيضا تنظيم وعقد حلقات عمل على الصعيد دون الإقليمي تجمع الممارسين وقادة القطاعات معا لتنفيذ أنشطة لبناء القدرات في المجالات الأساسية التي استُئِنِت فيها احتياجات المساعدة التقنية.

٥٥ - وعلى الصعيد القطري، ستحدّد الاحتياجات الخاصة للمساعدة التقنية من خلال آلية استعراض التنفيذ، وسيُكَيَّف تقديم المساعدة ليناسب السياق القطري المحدّد الذي يلزم تقديمها فيه. وقد تتحدّد معالم تقديم المساعدة التقنية من خلال عملية لاحقة للاستعراض من أجل تحديد أولويات السلطات الوطنية تبعا للبنية الهيكلية والظروف المعينة للبلد المستفيد، بغية وضع خطة عمل لتقديم المساعدة له. وبالاستناد إلى الأولويات المحدّدة، يمكن أن تقدّم المساعدة التقنية على المستوى القطري من خلال مزيج من الدعم التشريعي وأنشطة بناء القدرات. ويمكن أن يقدم الخبراء الوطنيون أو الإقليميون الإرشادات في مجال صياغة التشريعات المعنية وفقا للاتفاقية، بغية كفالة تضمينها بعدا إقليميا ومراعاتها للخصائص التي ينفرد بها النظام القانوني للبلد المعني. ويمكن أن تركز أنشطة بناء القدرات على نهج من ثلاث مراحل يتكون من برامج تدريب أساسية ووحدات نمطية تدريبية متقدمة وتدريب للمدرّبين لضمان استدامة القدرات الوطنية على المدى الطويل. وبشكل عام، ستشمل المؤسسات المستفيدة وحدات إنفاذ القانون، ووحدات الاستخبارات المالية، وأجهزة مكافحة الفساد التي تتولى مهام إنفاذ القانون، وأعضاء النيابة العامة، والسلطة القضائية، والسلطات المركزية المشاركة في أنشطة التعاون الوطنية والدولية. وسوف تكون هذه المساعدة قطرية، مبادرة وتنفيذاً، لكفالة أقصى قدر من التأثير وتلبية الاحتياجات إلى المساعدة التقنية المحدّدة من خلال آلية استعراض التنفيذ.

٥٦ - ولا تقتصر المساعدة التقنية في الغالب على إسداء المشورة التكنولوجية ونقل الخبرة الفنية. بل إنها تُفضي في كثير من الحالات إلى دعم التغييرات الهيكلية والتحويلات الثقافية. ويجب القيام بالتخطيط الاستراتيجي وترتيب الأولويات وتحديد تسلسل الإصلاحات وتوقيتها على نحو منهجي، مع إيلاء الخصوصيات المحلية الاعتبار الواجب. ويجب بذل جهد واع لضمان الاتساق والدقة في استنباط الأساليب والأدوات والحلول وكفالة مطابقتها لخصائص كل دولة ومتطلباتها وتقاليدها. ويجب أن يصبح تكوين ثلة من الأخصائيين المعنيين بإجراء الإصلاحات والمضي بها قُدمًا على الصعيد الوطني إحدى أسمى الأولويات. ويجب في

الوقت نفسه تخصيص موارد كافية لبناء القدرات من أجل إعداد جيل جديد من الممارسين لهم دراية بتنفيذ التدابير المنصوص عليها في الاتفاقية على أتم وجه.

٥٧- وبوسع المكتب، بغية تقديم المساعدة التقنية في مجال مكافحة الفساد، أن يعتمد على الخبرات التقنية المتخصصة الوفيرة في مجال منع الجريمة وإنفاذ القانون والعدالة الجنائية ومسائل سيادة القانون، بما في ذلك التعاون الدولي في المسائل الجنائية أيضاً؛ وله أيضاً أن يستفيد في ذلك من قدراته التشغيلية ووجوده الميداني وأوجه التآزر البرنامجية مع الجهود المبذولة في مجال مكافحة المخدرات ومنع الجريمة المنظمة عبر الوطنية وغسل الأموال والإرهاب. فالوجود الميداني للمكتب يمكنه من العمل بشكل وثيق مع المسؤولين المحليين لتصميم الأنشطة وتنفيذها. ومن شأن الدمج الكامل للأنشطة الخاصة بمكافحة الفساد في برامج المكتب الإقليمية والقطرية أن يمكن المكتب من تلبية الطلب على حزم أكثر شمولاً من المساعدات التي تشمل إصلاح العدالة الجنائية بصفة عامة والأنشطة الرامية إلى تعزيز جهود مكافحة الفساد من خلال الاهتمام بالأنشطة الجنائية ذات الصلة.

٥٨- وسيواصل المكتب تيسير تقديم الجهات الأخرى للمساعدة التقنية من خلال الشراكات ووضع قاعدة بياناته الخاصة بخبراء مكافحة الفساد. وتتوقف الاستدامة الطويلة الأجل لقاعدة البيانات على التزام الدول الأطراف بتقديم معلومات دقيقة ومحدثة عن الخبراء المتاحين لديها.

باء- تعزيز التعاون والتنسيق بين مقدمي المساعدة التقنية

٥٩- ليس المكتب سوى واحد من مقدمي المساعدة التقنية العديدين على المستويين الثنائي والمتعدد الأطراف. ويتسم التنسيق والتعاون بين مقدمي هذه الخدمات بأهمية فائقة لكفالة استخدام الموارد على النحو الأمثل. فمن الضروري الحصول على صورة دقيقة وكاملة عن هوية مقدمي الخدمات ونوع المساعدة المقدمة بالفعل. وقد طلب فريق استعراض التنفيذ إلى الدول الأطراف ومقدمي المساعدة التقنية أن يتبادلا المعلومات مع الأمانة بشأن المساعدات المقدمة أو الجاري تقديمها.

٦٠- وقد قُدمت أمثلة عن المبادرات التي اتخذها المكتب لتعزيز البرمجة والتنفيذ المشتركين مع سائر مقدمي المساعدة، ولا سيّما البرنامج الإنمائي. ومن المقرر مواصلة النهوض بهذه الجهود التعاونية.

جيم - حشد المزيد من الدعم المالي لتقديم المساعدة التقنية

٦١ - ثمة حاجة إلى تمويل متعدد السنوات يمكن التنبؤ به لتنفيذ أنشطة المساعدة التقنية اللازمة لدعم الدول الأطراف في تنفيذ الاتفاقية. وينبغي للجهات المانحة وسائر مقدمي المساعدة التقنية، مراعاة أهمية التصدي للفساد من أجل تحقيق هدف الحوكمة الرشيدة والتنمية الاقتصادية والاجتماعية المستدامة في البلدان المستفيدة، استطلاع إمكانات زيادة الاستفادة من الأموال المخصصة للمساعدة الإنمائية من أجل تلبية الاحتياجات المستبانة من خلال آلية استعراض التنفيذ.

٦٢ - وقد يستغرق إدراج مسألة تنفيذ الاتفاقية في صلب المساعدة الإنمائية بصورة ناجحة بعض الوقت. ومن ثم، فمن الضروري الحفاظ على استمرارية الجهود وإبداء التزام ثابت. ولكن، لكي يتسنى الحفاظ على تلك الاستمرارية وذلك الالتزام، من الأساسي أن تظل الأولوية السياسية المتمثلة في اتخاذ إجراءات لمكافحة الفساد في مرتبة عالية في جداول الأعمال الوطنية والإقليمية والدولية. وفيما يخص الجهات المانحة وسائر مقدمي المساعدة التقنية، من المهم كفاءة ألا تطغى المسائل الناشئة على الالتزام بمكافحة الفساد أو تستحوذ على الموارد التي ينبغي تخصيصها لاتخاذ إجراءات لمكافحته، وذلك باستخدام الآليات المناسبة. ومن المهم بالنسبة لهم كذلك كفاءة وجود التزام ودعم سياسيين ومجتمعيين واسعين للإصلاحات المؤسسية والهيكلية وتعزيز الامتثال لأحكام الاتفاقية، لتحقيق الهدف العام المتمثل في الحد من الفساد بصورة فعّالة.

رابعاً - الاستنتاجات والتوصيات

٦٣ - تبين النتائج الأولى التي خلصت إليها آلية استعراض التنفيذ ضرورة إسهام المساعدة التقنية في النهوض بتنفيذ الاتفاقية تنفيذاً كاملاً وفعّالاً. وإضافة إلى ذلك، وحسبما أشار إليه فريق استعراض التنفيذ، ينبغي أن ينصب التركيز على تحديد الأولويات وكفاءة تلبية الاحتياجات المستبانة من خلال الآلية، كما ينبغي مواصلة تناول الاحتياجات الإضافية للمساعدة التقنية في المجالات غير المشمولة بدورة الاستعراض الحالية، مثل المنع واسترداد الموجودات.

٦٤ - ويستلزم النهج الاستراتيجي المقترح لتلبية الاحتياجات المحددة من المساعدة التقنية ما يلي: العمل على الصعيد العالمي، ولا سيما من خلال إعداد أدوات وأدلة تقنية؛ والعمل على الصعيد الإقليمي من خلال أمور منها تعيين مستشارين إقليميين وتنظيم حلقات عمل إقليمية ودون إقليمية لبناء القدرات وتقديم أشكال الدعم القانوني وبرامج بناء القدرات المكيفة حسب الاحتياجات على الصعيد الوطني.

٦٥- ولعلّ المؤتمر يود أن ينظر في تقديم مزيد من الإرشادات بشأن عمل المكتب في مجال تلبية الاحتياجات من المساعدة التقنية في مجال مكافحة الفساد، وذلك من حيث مضمون المساعدة وآليات تقديمها.

٦٦- وسيواصل المكتب استطلاع أوجه التآزر مع سائر مقدمي المساعدة التقنية على الصعيدين الثنائي والمتعدد الأطراف، والعمل مع الكيانات الشريكة على كل من الصعيد الدولي والإقليمي ودون الإقليمي لتعزيز الجهود الرامية إلى زيادة المشاورات والتنسيق والتعاون إلى أقصى قدر في تقديم المساعدة في مجال مكافحة الفساد.

٦٧- ولعلّ المؤتمر يود أن ينظر في دعوة جميع مقدمي المساعدة في مجال مكافحة الفساد إلى تعزيز التنسيق والتعاون فيما بينهم بغية تحقيق أقصى قدر ممكن من التأثير وتجنب الازدواجية.

٦٨- وإضافة إلى ذلك، لعلّ المؤتمر يود أن ينظر في دعوة الدول الأطراف إلى كفالة استخدام الاتفاقية في تحديد معالم المساعدة الثنائية المقدّمة مباشرة على الصعيد القطري، لزيادة أثر المساعدة المقدّمة إلى أقصى حد.

٦٩- بغية مساعدة الدول الأطراف على تلبية احتياجاتها في مجال المساعدة التقنية، من الضروري كفالة توافر الموارد الكافية لتلبية تلك الاحتياجات، ومن ثمّ تعزيز الامتثال الكامل للاتفاقية لصالح جميع الدول الأطراف.

٧٠- ووفقاً للفقرة ٢ (ج) من المادة ٦٢ من الاتفاقية، وبغية مساعدة الدول الأطراف على تلبية احتياجاتها من المساعدة التقنية من أجل استعراض تنفيذ الاتفاقية، ينبغي للدول الأطراف أن تسعى إلى تقديم تبرعات كافية ومنظمة إلى حساب مخصّص لذلك الغرض في إطار آلية تمويل تابعة للأمم المتحدة.

٧١- وقد أدّى نمو أنشطة العمليات والطلبات المستمرة للحصول على المساعدة والدعم المتواصل المقدم من أجل التصديق على الاتفاقية وتنفيذها إلى استنفاد القدرة التشغيلية والموارد المحدودة المتاحة للمكتب. ولا بد من الحصول على تبرعات إضافية وإبرام ترتيبات لتقاسم التكاليف مع البلدان المستفيدة من المساعدة ليتمكن المكتب من أداء مهامه في مجال المساعدة التقنية.

٧٢- لعلّ المؤتمر يود أن يعرب عن امتنانه للبلدان المانحة لما قدّمته من تبرعات للمكتب، وأن ينظر في دعوة الدول الأطراف إلى زيادة مستوى المساهمات المالية التي تقدمها إلى المكتب بغية تيسير تقديم المساعدة التقنية إلى الدول الأعضاء التي تطلبها بغية تنفيذ الاتفاقية تنفيذاً فعالاً.